

التاريخ: ١٥ ديسمبر ٢٠٢٣ م - اجمازي الآخر ١٤٤٥ هـ.

٥.

الموضوع: أخلاقيات التاجر المسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 "وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾" <sup>١</sup>  
 وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا..." <sup>٢</sup>

أما بعد، أيها الإخوة الكرام!

لَا شَكَّ أَنَّ التَّجَارَةَ هِيَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ الدُّنْيَوِيَّةِ الَّتِي يَعْمَلُ فِيهَا النَّاسُ لِتَحْصِيلِ أَرْزَاقِهِمْ وَأَرْزَاقِ أَهْلِيهِمْ وَعِيَالِهِمْ، وَخِدْمَةِ مُجْتَمَعَاتِهِمْ، وَمِمَّا يَتَمَيَّزُ بِهِ التَّاجِرُ الْمُسْلِمُ عَنْ غَيْرِهِ: تَمَسُّكُهُ بِقِيَمِ دِينِهِ، وَتَوَكُّلُهُ الدَّائِمُ عَلَى رَبِّهِ. وَلِذَلِكَ كَانَ لَا بُدَّ لِكُلِّ تَاجِرٍ مُسْلِمٍ فِي هَذَا الزَّمَانِ أَنْ يَتَعَرَّفَ عَلَى الْأَخْلَاقِ وَالْمَأْمُورَاتِ وَالْمَنْهِيَّاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِعَمَلِهِ؛ وَذَلِكَ لِإِنْتِشَارِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَكَثْرَةِ الشُّبُهَاتِ، الَّتِي تَعْتَرِي أَكْثَرَ الْمُعَامَلَاتِ، فَتَحَرَّفُهَا عَنِ الصَّوَابِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا. وَلَعَلَّ مِنْ أَوْلَى مَا يُذَكَّرُ بِهِ التَّاجِرُ الْمُسْلِمُ فِي هَذَا الصِّدَدِ: أَلَّا تَشْغَلَهُ تِجَارَتُهُ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا عَنِ الصَّلَاةِ، وَلَا عَنِ تِلَاوَةِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا عَنِ آدَاءِ حَقِّ اللَّهِ فِي مَالِهِ، فَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ لَا تَشْغَلُهُمْ تِجَارَتُهُمْ عَنِ طَاعَتِهِ، فَقَالَ: "رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ" <sup>٣</sup>.

يا أيها المؤمنون!

إِنَّ التَّاجِرَ الْمُسْلِمَ هُوَ الَّذِي يَتَحَرَّى أَلَّا يَدْخُلَ عَلَى نَفْسِهِ الْحَرَامَ مَهْمَا كَانَ، وَلَا يَأْكُلُ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، مُلْتَزِمًا بِنَهْيِ رَبِّهِ وَهُوَ يُخَاطِبُهُ فَيَقُولُ: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ" <sup>٤</sup>. كَمَا أَنَّ مِنْ الْمَفِيدِ هُنَا أَنْ نَسْتَعْرِضَ جُمْلَةً مِنَ السُّلُوكِيَّاتِ الْمُحَرَّمَةِ الَّتِي يَنْتَهِجُهَا بَعْضُ التُّجَّارِ، مُتَنَكِّبِينَ شَرَعَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَوَامِرَهُ، آكِلِينَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، مِنْ ذَلِكَ: التَّطْفِيفُ: وَهُوَ أَنْ يَتَلَاعَبَ التَّاجِرُ فِي الْكَيْلِ أَوْ الْوِزْنِ أَوْ الْعَدَدِ، وَقَدْ حَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَتَوَعَّدَ فَاعِلَهُ بِالْعَذَابِ الشَّدِيدِ، فِي أَوَائِلِ سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ الَّتِي قَرَأْتَهَا فِي بَدَايَةِ الْخُطْبَةِ.

الْعِشُّ: وَهُوَ أَنْ يُخْفِيَ التَّاجِرُ عُيُوبَ بَصَاعَتِهِ، وَيُظْهِرَ مَحَاسِنَهَا، أَوْ يَزُورَ تَارِيخَ صِلَاحِيَّتِهَا، أَوْ يَكْذِبُ فِي بَلَدِ الصُّنْعِ وَالْإِنْتِاجِ، أَوْ يَكْذِبُ فِي مَوَاصِفَاتِهَا وَجُودِيَّتِهَا، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِشِّ الَّتِي كَثُرَتْ فِي زَمَانِنَا، وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ، تَجْمَعُ فِي طَيِّبَاتِهَا جُمْلَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ الْمُحَرَّمَةِ؛ كَالْكَذِبِ، وَالْخِيَانَةِ، وَالرَّوْبِ، وَأَكْلِ الْحَرَامِ. وَقَدْ حَذَّرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِشِّ، وَأَخْبَرَ بَأَنَّ الْعَاشَّ لَيْسَ عَلَى طَرِيقَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا عَلَى مَنْهَجِهِمْ،

يا أيها المؤمنون!

وَنَخْلُصُ مِمَّا سَبَقَ إِلَى أَنَّهُ لَا إِنْفِكَاءَ بَيْنَ التَّجَارَةِ وَقِيَمِ الْإِسْلَامِ وَصَوَابِطِهِ، وَأَنَّهُ كَلَّمَا اقْتَرَبَ التَّاجِرُ مِنْ أَخْلَاقِ دِينِهِ وَقِيَمِهِ، كَانَ أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَقْرَبَ إِلَى قُلُوبِ النَّاسِ، وَأَنْفَعَ لِنَفْسِهِ وَلِأَبْنَاءِ أُمَّتِهِ وَمُجْتَمَعِهِ.

الوقف الإسلامي الهولندي

<sup>٣</sup> سورة النور، ٣٧، ٢٤.

<sup>٤</sup> سورة النساء، ٤، ٢٩.

<sup>١</sup> سورة المطففين، ١/٨٣-٣.

<sup>٢</sup> صحيح مسلم، كتاب الإيمان، ١٦٤.